تقييدنا بالغالب فيما سبق من ان علم التصريف قد يطلق على غير العلم المذكور صحيح لانه قد يطلق كثير من اسما العلوم على المسايل المدونة في الكتب كالفقه والنحو وغيرهما واختار التحويل على التغيير عداه بعلي لتضمين اختار معنى رجح او اثر لمعاني التحويل اي لمعاني لفظ التحويل بنا على ان الالفاظ كالظروف للمعاني او لما في المعنى الموضوع له التحويل لكون النقل جزءا منه بنا على ان الكلام الاضافة اما بيانية واما حقيقية بنا على كالظرف للمجرد من معنى النقل ان المراد بالنقل معناه او لفظه ولما كان قوله لمعاني التحويل من معنى النقل دعوى يحتاج الى بيان صرح به في قوله قال في المغرب الحول والاسم اي اسم المصدر منه اي من حول القاصر والمتعدي الحول بمعنى التحول فهو فبسبب كون التحويل فيه معنى النقل دون التغيير ثبت ان التحويل اخص من التغيير والتغيير اعم منه فان قلت افعل التفضيل يقتضي اشتراكهما في كل من وصفي الخصوص والعموم فيما في والعموم

المقصود من ايصال التحويل بالخصوص فقط والتغيير بالعموم فقط قلت بل المراد وصف الاول بالاخصية والثاني بالاعمية فاشتراكهما في اصل كل من الوصفين صحيح نظرا الى ما تحتهما وما تحتهما من المفاهيم فلا منافاة ولا يخفى انك تنقل حروف الضرب الى ضرب ويضرب وغيرهما مثلا هذا هو السؤال الثاني من شقي علة اختيار التحويل معترضا بدليله من العلم الضروري فكون نقل حروف الاصل الى الامثلة مما لا يخفى ممنوع بل المقطوع به عدم النقل اذ الحروف كيفيات تعرض للصوت ووجود كل منهما مشروط بعدم الباقي فنقلها الى محل اخر المستلزم لبقايها مستحيل قطعا بل السمع اذا تعلق بالاصل ثم انتقل منه مثلا حصل في الخيال

منه

منه صورتان متحدتان مادة مختلفتان هيئة فللوهم حكمان احدهما ان الصورة المادية انتقلت من الاول الى الثاني وهذا الذي اشار اليه الشارح بقوله لا يخفى انك تنقل الح والاخر ان الصورة المادية باقية لاتحادها والهيئات متعاقبة عليها وهذا اشير اليه قول الشارح فيما مر وهي الكليات باعتبار هيات تعرض لها وهذا الحكم اقرب من الاول تنزيلا للحروف منزلة المادة الحقيقية والهيئات المتبدلة منزلة الصورة الحقيقية فيكون اولى من التغيير اتى بالفا اشارة الى ان مدخولها نتيجة قياس مركب من مقدمتين محذوفتين استغني عنهما التقرير التحويل مطابق للتصريف في النقل وكل مطابق له فيه فهو اولى والحدود ليل المقدمة الاولى ما صرح به في قوله قال في المغرب وقوله ولا يخفى صح فان قلت فتبلغ ان التحويل مساو للتصريف في معنى النقل والتغيير اعم منه فمقتضاه ان التغيير واجب لا اولى كما قال لان التعريف بالاعم والاخص ممنوع قلت الممنوع في التعريف بالاعم لا بما فيه الاعم اذا قيد بما يصيره مساويا كما هنا واما التعريف بما فيه اخص فلا يجوز لاستحالة تعميم الخاص كما اشار اليه بقوله ولا يجوز ان يفسر اي يعرف والتفسير في عرفهم غالبا خاص بالتبيين باي او ان التعريف لغة بالتحويل لانه اي التحويل اخص من التعريف لغة والاخص لا يجوز التعريف به لانه غير جامع ثم التعريف يشتمل بدلالة الوضع وغيره على العلل الاربع الثابتة للامثلة من جملة المركبات الاختيارية الثابت لكل منها ذلك وهي ما معه ذلك المركب بالقوة والعلة الصورية وهي ما معه ذلك بالفعل والعلة الفاعلية وهي المؤثر في ذلك حقيقة او عادة والعلة الغائية وهي الباعث على ايجاد ذلك وهذه الاخيرة علة له ذهنا معلولة له خارجا كالخشب وكالصورة الحاصلة بعد تركيب الاجزا وكالنجار وكالجلوس بالنسبة الى السرير وهي في الامثلة المذكورة حروف الاصل والهيئة العارضة لها والصورة الحاصلة من اجتماعها والواضع مثلا وحصول المعاني المقصودة واشتمال التعريف على علل

العلة المادية وهي

حصا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)